

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثنى ١٠ جنيهات

السنة الرابعة والستون	الصادر فى ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٣ هـ الموافق (٥ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م)	العدد ٤٣ مكرر (أ)
--------------------------	--	------------------------

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٤ لسنة ٢٠٢١

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٤ لسنة ١٩٩١

بتنظيم الهيئة العامة للتنمية السياحية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق

السياحية واستغلالها ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٤ لسنة ١٩٩١ بشأن تنظيم الهيئة العامة

للتنمية السياحية ؛

وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تستبدل عبارة "وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية" بعبارة "وزير السياحة"

الواردة فى نصوص المواد (١ ، ٤ ، ٥ ، ٦) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٤ لسنة ١٩٩١

المشار إليه ، كما يستبدل بنص المادة (٣) من القرار ذاته النص الآتى :

يشكل مجلس إدارة الهيئة برئاسة وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

وعضوية كل من :

الوزير المختص بالسياحة .

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية .

وزير المالية .
وزير التنمية المحلية .
ثلاثة محافظين يختارهم رئيس مجلس الوزراء .
مستشار رئيس الجمهورية للتخطيط العمرانى .
رئيس الجهاز التنفيذى للهيئة .
الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .
رئيس إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة .
ممثل عن كل وزارة من وزارات (الدفاع - الداخلية - الإسكان والمرافق
والمجتمعات العمرانية - النقل) يختاره الوزير المختص على ألا يقل المستوى الوظيفى
لأى منهم عن مستوى الممتازة .
ثلاثة من ذوى الخبرة فى مجال التنمية والاستثمار السياحى يختارهم رئيس مجلس الوزراء
لمدة سنتين قابلة للتجديد .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٥ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١١/٩ - ٢٠٢١/٢٥٣٨٢

